

## قرارات

### وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٧٢ لسنة ٢٠٠٠

صادر فى ٢٠٠٠/٧/٢

### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٩٤٦ لسنة ١٩٧٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون  
المشار إليه ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٨١ لسنة ١٩٩٩ بتنظيم اختصاصات  
وزارة التموين والتجارة الداخلية ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨ لسنة ١٩٨٠ باعتماد البناء التنظيمى لأجهزة  
مصلحة التسجيل التجارى وتحديد اختصاصاتها ؛  
وعلى مذكرة مصلحة التسجيل التجارى المؤرخة ٢٠٠٠/٦/١٣ ؛

### قرر:

**مادة اولى -** ينشأ مكتب سجل تجارى بمدينة الشلاتين بمحافظة البحر الأحمر تحت اسم  
(مكتب سجل تجارى الشلاتين) يختص بتقيد التجار الكائن محالهم الرئيسية أو الفروع  
التابعة لها فى دائرة مدينة الشلاتين ، وأبو رماد ، وحلايب/ جنوب مدينة مرسى علم  
حتى شلاتين والوحدات الإدارية التابعة لها .

**مادة ثانية -** ينشأ مكتب سجل تجارى بمدينة المنزلة بمحافظة الدقهلية ويختص بتقيد  
التجار الكائن محالهم الرئيسية أو الفروع التابعة لها فى دائرة مدينة المنزلة والمطرية  
والجمالية وميت سلسيل والقرى التابعة لها .

**مادة ثالثة -** ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به  
اعتباراً من أول أغسطس ٢٠٠٠

وزير التموين والتجارة الداخلية

الدكتور/ حسن خضر